

حدثنا الحديدي بضم الحاء وفتح الميم ولا في ذكر عبد الله بن الزبير
الحديدي قال حدثنا سفيان بن عيينة قال حدثنا الأعمش
سليمان بن مهران عن سالم بن أبي الجعد عن كريب عن ابن
عباس عن هيمونة رضي الله عنها أن النبي صلى الله عليه وسلم
اعتنيل من الجنابة هذا مجاز فصلة بقوله **فغسل وجهه بيده**
ثم دلك بالحناء وفي الرواية السابقة ذلك اليد على التراب
ثم غسلها بالحناء ثم توضأ وصوّه للصلاة فلما فرغ من غسله
غسل رجله لأن المفضل يعقب الجمل فهو تعبير لا غتسل
والأفضل العرج والدلك ليس بعد الفراغ من الاعتسال
وقال العمري الطاعطة ولكنها للترتيب أي الاستفادة من ثم
الدلك عليه قال والمعنى أنه عليه الصلاة والسلام اغتسل فرب
غسله فغسل وجهه ثم يده ثم توضأ وكذا الفاللتعقب
لا يخرجها عن كونها عاطفة فإن قلت سياق الموقف لهذا
الحديث تكرر لأن حكمه علم من السابق **اجيب** بأن
عرض المؤلف بمثل استخراج روایات الشيوخ مثلاً عن ابن
حضر روى الحديث في معرض المضمضة والاستنشاق في
الجنابة والحديدي في معرض مسح اليد بالتراب هذا مع
إفادة التقوية والتأكيد وحينئذ فلا تكرر في سياقه
له وهذا الحديث من السبعيات وفيه التجدد
والعنفه **هذا باب** بالتون هل يدخل

الجنب

الجنب يده في الأنا الذي فيه الغسل قبل أن يغسلها بخارج
الأنا إذا لم يكن على يده قدر بالذال المعجمة أي مسكته
من نجاسة وغيرها غير الجنابة وادخل ابن عمر بن الخطاب
والبر بن عازب رضي الله عنهم يده بالأفرايد أي أدخل كل
منها يد في الطهور بفتح الطاء وهو الماء الذي يطهر به **ولم**
يغسلها قبل ثم توضأ كل منهما ولا في الوقت توضأ بالثنية
على الأصل قال البرماوي كالكرمان وفي بعض النسخ يدهما ولم
يغسلها ثم توضأ بالثنية في الكل وأكمل ابن عمر وصلة
سعيد بن منصور بمعناه وأثن البراء وصله ابن أبي شيبة
بلفظ أنه أدخل يده في الطهارة قبل أن يغسلها واستنشط
منه جواراً أدخل لجنب يده في أنا الماء الذي يطهر به **فهل**
قبل أن يغسلها إذا لم يكن على يديه نجاسة **ولم يبرأ** **بعم**
ابن الخطاب **وابن عباس** رضي الله عنهم **بأسأجا** **يتنقع** أي
يترشش من ما غسل الجنابة في الأنا الذي يغتسل منه
لأنه يشق الاحتراز عنه قال الحسن البصري فيما رواه ابن أبي
سبيبة ومن يملك انتشار الماء النازل جواراً من رحمة الله ما هو
أوسع من هذا وأثر ابن عمر وصله عبد الرزاق هنا وأثر
ابن عباس وصله ابن أبي شيبة وعبد الرزاق وفيه قال
حدثنا عبد الله بن مسلمة بفتح الميم واللهم القعني
قال ابن زبير وكريمة وعزاه في الفرع للأصلي وابن عساكر
حدثنا **الشيخ** **عمر** **مسنوب** وللأصلي **ابن الوقت** **ابن محمد**

Copyright © King Saud University